

أحكام القرآن

. @ 316 @

(!) الآية 7 .

فسمي من نكح ما لا يحل عادياً وأوجب عليه الحد لعدوانه واللائط عاد قرآناً ولغة بدليل قوله (! !) الشعراء 166 فوجب أن نقيم الحد عليه وهذا ظاهر لا غبار عليه \$ الآية الرابعة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 8 .

قد قدمنا وجوب حفظ الأمانة والعهد وبيننا قيام الدليل على ذلك فيما مضى فأد إلى من ائتمنك ولا تخن من خانك وكذلك من نقض العهد فيك فلا تنقضه فيه ومن كفر باء عندك فلا تكفر به عنده ومن غدر بك فلا تغدر به وقد أوضحنا ذلك فيما سلف في مواضع فليُنظر فيها وليجمع في القلب منها \$ الآية الخامسة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 9 .

قد تقدم القول في حفظ الصلاة في نفسها وبيننا المحافظة عليها بإدامة أفعالها في أوقاتها متى تكررت مفروضاتها فاعلموه \$ الآية السادسة \$.

قوله تعالى (! !) الآية 18 .

فيها خمس مسائل \$ المسألة الأولى \$.

هذه من نعم الله على خلقه ومما امتن عليهم به ومن أعظم المنن الماء الذي به حياة الأبدان ونماء الحيوان